

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (16)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذا المجلس الحادي والستون في مذاكرة كتاب الملتقى للمجد ابي البركات عبد السلام - [00:00:12](#)

ابن عبد الله ابن الخضر ابن تيمية الحراني رحمه الله نعم نعم لا الحين يجيك بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:35](#)

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال المصنف رحمه الله تعالى وعن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله - [00:01:34](#)

فتلأعنا في المسجد وانا شاهد متفق عليه وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من مائة مرة من مائة مرة في المسجد واصحابه يتذكرون الشعر واشياء من امر الجاهلية. فرب - [00:01:50](#)

ما تبسم معهم رواه احمد وعن سعيد بن المسيب قال مر عمر رضي الله عنه في المسجد وحسان رضي الله عنه ينشد فلاحظ اليه فقال كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك. ثم التفت الى ابي هريرة رضي الله عنه فقال - [00:02:08](#)

انشدك الله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني اللهم ايده بروح القدس؟ قال نعم متفق عليه وعن عباد ابن تميم عن عمه رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد - [00:02:31](#)

واضعا احدى رجليه على الاخرى. متفق عليه وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه كان ينام وهو شاب عزب لا اهل له في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:53](#)

رواه البخاري والنسائي وابو داود واحمد ولفظه كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ننام في المسجد ونقيل فيه ونحن شباب. نعم في هذه الاحاديث في الباب الجامع - [00:03:07](#)

فيما يجوز في المسجد وفيما تصان عنه المساجد مضى معنا انه ان المساجد تصانع النشيدان الضالة وعن البيع والشراء وعن الاوساخ كما تصان المساجد فلا تقام فيها الحدود ولا يقتاد يقتص فيها لاحد من احد - [00:03:25](#)

وكذلك المساجد عن اشدان الشعر ما لم يكن في مصلحة الدين وكذلك عن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ومعناها انها تصان المساجد عن البدع والمحدثات في حديث سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رجلا - [00:03:53](#)

قال يا رسول الله أرأيت لو أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا فيقتله الحديث فتلأعنا في المسجد وهذا خبر الملاعنة في خبر عويمر العجلاني وقد قضى به النبي عليه الصلاة والسلام في المسجد. هذا معنى تلأعن كما يأتي - [00:04:24](#)

ففي الحديث ان المساجد مما يكون فيها القضاء والحكم وكان القضاة الى عهد ليس بالبعيد اكثر قضائهم في المساجد ثم بقى جلسوا في بيوتهم وجلسوا في المحاكم ومنهم من يأتي ويجلس في السوق - [00:04:51](#)

حتى وضعت المحاكم المعروفة الان في دوائرها وخبر سهل ابن سعد الساعدي في ملاعنة عويمر العجلاني من زوجته قوله فتلأعن يعني شهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فان الرجل ان لم يكن له شهدا اربعة على اهله - [00:05:14](#)

جعل الله بدلها ان يشهد هو اربع شهادات بالله انه صادق فيما اتهمها به والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين من هذا اخذ لفظ الملاعنة لتوعد الكاذب باللعة - [00:05:44](#)

يدروا عنها العذاب والحذاب هنا هو الرجم. ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من

الصادقين فلعن النبي صلى الله عليه وسلم بين عويمر - [00:06:04](#)

وامرأته في المسجد فهذا فيه القضاء وما يتبعه من التلاعن اي بهذه الشهادات فهذه جائزة في المسجد لماذا ليست من اقامة الحدود ولا من استيفاء القصاص وانما من اقامة حكم الله - [00:06:23](#)

ولهذا يترجم عليه بالقضاء المساجد قد فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما بين المتداعيين تفريقا باتا ومعنا باتا فلا يصح ان ترجع اليه حتى الموت ولهذا انواع الفرق والتفريق عدة انواع. اشنعها التفريق بالملاعنة - [00:06:41](#)

ولو تاب تبقى احكام الملاعنة بالتفريق المؤبد يلي ذلك الطلاق الثلاثي فانها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره نكاح رغبة لا نكاح تحليل وشبهة يلي ذلك البيونة الصغرى وهو من طلق طلقة او اثنتين وخرجت من العدة - [00:07:09](#)

يلي ذلك اه الطلاق الرجعي وهو من طلقها ولم تخرج من عدتها. هذي اربع حالات للطلاق او اربع حالات للفراق من انواع الفسوخ فسخ الحاكم الشرعي الزوجة وفسخ المرأة نفسها بالخلع - [00:07:34](#)

وهذا ليس بطلاق في اصح اقوال العلماء شاهده ان النبي اقام القضاء في المسجد مع انه نهى عن استيفاء الحدود لا تقام الحدود في المساجد ولا يستقاد فيها ثم ذكر حديث جابر ابن سمرة رضي الله عنه - [00:07:59](#)

قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من مائة مرة اي مرات كثيرة في المسجد واصحابه يتذاكون الشعر واشياء من امر الجاهلية ربما تبسم معهم حديث رواه احمد ورواه ايضا الترمذي وغيره - [00:08:22](#)

وهذا في الكلام المباح سواء من تذاكر اشعار الجاهلية واياهم وما كان من اخبارهم فهذا جائز اذا ما الممنوع من نشدان الشعر ما كان فيه الالهة او الانشغال امور التعصب - [00:08:45](#)

ومآثر الجاهلية هذا الممنوع اذا ما كان على جهة الالهة او اثاره النعرات فهذا حرام واما ما كان من جهة التذاكر فهذا من المباح اما المشروع فما يأتي في حديث حسان - [00:09:09](#)

رضي الله عنه قال وعن سعيد بن المسيب سعيد بن المسيب بن حزن القرشي قال مر عمر رضي الله عنه في المسجد وحسان رضي الله عنه ينشد ان يلقي شعره - [00:09:29](#)

فلحظ اليه اي اشار اليه بلحظه كالمنكر له والمنبه له فقال حسان كنت انشد فيه اي في المسجد وفيه من هو خير منك يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:48](#)

وفي هذا ان الجواب وان كان غليظا لكن في الحق فانه يتحمل ويقبل فان قوله وفيه خير منك قد تشعر اه غلظة في جواب عمر لكن حمل حسان على ذلك - [00:10:07](#)

لاحظوا عمر اليه وانكاره بعينه عليه ثم التفت حسان واذا ابو هريرة رضي الله عنه قال ناشدتك الله اي سألتك بالله ناشدتك الله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني - [00:10:27](#)

هيا اجب عني المشركين ثم قال اللهم ايده بروح القدس. قال ابو هريرة نعم فوقف عمر رضي الله عنه ولم يطل انكاره ولحظه الى حسان الشعر في المسجد ثلاثة انواع - [00:10:51](#)

النوع الاول وهو اكملها ما جاء في الدفاع عن الدين والذب عنه فهذا مشروع ومنه ما يلقي من المناظيم والشعر من باب التعليم سواء في خطب الجمعة او في مقام الدرس في المساجد - [00:11:10](#)

النوع الثاني الشعر المباح كما جاء في حديث جابر ابن سمرة انهم كانوا يتناشدون الشعر واخبار امورا من الجاهلية. والنبي تبسم فهذا يحمل على الكلام المباح الذي لا مضرة فيه - [00:11:28](#)

النوع الثالث نشدان الشعر او الكلام الذي فيه مغمص من اثاره نعرات جاهلية او مآثر اهل الجاهلية فهذا ممنوع هذا ممنوع في المساجد وممنوع في غيرها. وهو في المساجد متأكد في منعه والتحذير منه - [00:11:49](#)

ثم قال وعن عباد ابن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى في هذا الحديث مشروعية النوم والاستلقاء في المساجد - [00:12:16](#)

لمن طال فيها جلوسه او لم يقطع فان في حديث آآ بن تميم ان النبي كان مستلقيا واضعا احدى رجليه على الاخرى وهو في المسجد وفعله صلى الله عليه وسلم يدل على الاباحة - [00:12:35](#)

العلي رضي الله عنه نام في المسجد فانه كان بينه وبين فاطمة ما يكون بين الرجال وازواء بين النساء وازواجهن فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجده دخل المسجد واذا هو نائم فيه - [00:12:53](#)

وقد اثر التراب على جنبه ايقظه النبي عليه الصلاة والسلام قال قم ابا تراب قم ابا تراب ففي هذا التقرير كذلك في حديث عبد الله ابن عمر يذكر حاله وكان اعزب - [00:13:14](#)

اعزب يعني ليس له اهل ليس له زوجة ليس له بيت ليس له زوجة يأوي اليها كان ينام في المسجد في مسجد النبي عليه الصلاة والسلام اي في حياته رواه البخاري والنسائي وابو داود. وفيه - [00:13:33](#)

انه تكرر منه هذا الفعل لانه كان تدل على الفعل المستمر المتكرر وفيه جواز النوم في المسجد طيب النوم مظنة خروج الحدث ان كان ريحا فلا بأس لان هذا مما عمت - [00:13:51](#)

وتعم به البلوى اما النجاسات الاخرى سائلة او جامدة فتحرم في المساجد تحرم في المساجد وجاء في رواية احمد كنا في زمن النبي عليه الصلاة والسلام ننام في المسجد ونقبل فيه - [00:14:09](#)

ونحن شباب اي فيقرنا النبي ولا ينكر علينا فلما جاز ذلك للشباب جاز لغيرهم ثم دل عليه حديث علي انه نام في المسجد والنبي استلقى في المسجد ننام في المسجد ونقبل فيه - [00:14:29](#)

ان يضطجعون فيه. وهذا يشمل نوم الليل والقيلول متى؟ في النهار. متى القيلول قبل الظهر وتكون بعده لان القيلول متعلقة بحرارة الشمس وكانوا يقومون قبل الفجر ويحتاجون الى ان يقيلولوا - [00:14:48](#)

عند اشتداد حرارة الشمس واكثر اه مقيلولهم كان قبل الظهر كان مقيلولهم قبل صلاة الظهر لما تغيرت الوظائف والاعمال وظائف الناس لا بأس ان يقيلول بعد الظهر لانه يحتاج الى القيلول - [00:15:13](#)

في دفع التعب الذي يصيبه في النهار نعم قال البخاري وقال ابو قلابة عن انس رضي الله عنه قدم رهط من عكل على النبي صلى الله عليه وسلم. فكانوا في الصفة - [00:15:36](#)

يقال قال قال عبد الرحمن بن ابي بكر كان اصحاب الصفة الفقراء وعن عائشة رضي الله عنها قالت اصيب سعد بن معاذ رضي الله عنه يوم الخندق. لا خلك على حديث السعد - [00:15:55](#)

فيما رواه البخاري عن ابي قلابة التابعي المشهور عن انس ابن مالك رضي الله عنه خادم النبي عليه الصلاة والسلام انه قال قدم رهط من عكل يعني جماعة يطلق على الجماعة رهط ورهيط - [00:16:10](#)

تقليلا او تمليحا فان التصوير يأتي للتقليل ويأتي للتلميح قدم رهط من عكل من هم عقول عكل قبيلة من قبائل الربا وهم احد فروع تميم الاربعة يعد الناسون الى تميم بطون المجد اربعة كبارا - [00:16:33](#)

يعدون الرباب وال عمر وسعدا ثم حنظلة الخيارة الرباب من هم سبع قبائل تربوا على قصعة من دم على بني عمومتهم من هؤلاء السبع عكل تنسب اليها البلدة القديمة المشهورة في عالية نجد - [00:17:08](#)

اشيقر فهي اشيقر عكل المجاورة لشقراء ومن قبائل الرباب بنو تيم وبنو ثور وبنو عدي في سبع قبائل قدم هؤلاء رهطا من عكل على النبي عليه الصلاة والسلام فكانوا في الصفة - [00:17:33](#)

الصفة موضع في شمالي المسجد استدبار القبلة وسميت بالصفة كان فيها الفقراء ممن يهاجرون الى النبي عليه الصلاة والسلام يزيدون وينقصون حتى انهم ربما بلغوا ازيد من المئة وربما نقصوا الى الثمانين او انقص - [00:17:59](#)

هؤلاء اهل الصفة ومر حديث انس لما ارسل ارسله طلحة الى النبي عليه الصلاة والسلام يدعوه الى طعام فنادى رسول الله اهل الصفة ان قوموا الى فذهب انس يعدو فاخبر ابا طلحة واخبر امه - [00:18:26](#)

ولم يتغيرا بل استبشر انما قالت امه من دعاهم قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبحوا اصبح يدخل عليهم الطعام ارسالا

ارسالا حتى شبعوا جميعا ولم يتغير طعام ابي طلحة - [00:18:58](#)

وكذا لما جاء لما جئ له عليه الصلاة والسلام برصد فيه لبن دعا اهل الصفة وكان ابو هريرة هو الداعي لهم وكان جائعا فضافت عليه نفسه وش يبقى له مع اهل الصفة؟ - [00:19:20](#)

كانوا بضعا وثمانين كما ذكر ابو هريرة فصار يدخلهم على النبي ارسالا ارسالا حتى رووا من اللبن ثم شرب ابا هريرة فدفعه للنبي قال اشرب فشرب ثم دفع هذه البقالة اشرب فشرب حتى قال والله يا رسول الله لا اجد لهم - [00:19:39](#)

مسلكا. اللهم صلي وسلم عليه ثم دفع باقيه النبي عليه الصلاة والسلام. فاهل الصفة وبين كانت منازلهم ما عندهم فنادق ولا شقق ولا غرف ولا اوقاف انما كانوا يبيتون في الصفة - [00:20:07](#)

وهي من المسجد في شمالي مسجده عليه الصلاة والسلام ففيه دلالة جواز البيات والمكث والسكنة في المسجد وهذا المعتكف وبين يعتكف فيه المسجد اذا ينام ويأكل ويشرب فيه دل ذلك على جوازه وان كان الاعتكاف في نفسه عبادة - [00:20:24](#)

نعم قال رحمه الله وعن عائشة رضي الله عنها قالت اصيب سعد بن معاذ رضي الله عنه يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقة في الاكل - [00:20:52](#)

فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب. متفق عليه. هذا حديث عائشة حديث جليل لما اصيب سعد بن معاذ من بني عبد الاشهل - [00:21:08](#)

من الاوس من الانصار رضي الله عنهم اصيب عام الاحزاب عام الخندق ارسل حبان بن العريقة سهما عليه وهذا حبان ابن ابي قيس ابن علقمة ابن عبد ابن عبد مناف من بني لؤي من قريش - [00:21:23](#)

منين يقال له ابن العريقة؟ نسبة الى امه فانها توصف وصفا بالعرقة فصار أسما عليها كانت تتعرق ولكن عرقها ريحه طيبة فان بل علق هذا ارسل سهما فاصاب سعد ابن معاذ في الاكل - [00:21:50](#)

وهو عرق في اعلى كتفه قال خذها وانا ابن العرقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم عرق الله وجهه في النار اصيب سعد في الاكل ففرض له النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد يمرضه فيها. ويعوده من قريب - [00:22:18](#)

حتى مات فيها ولم يفجأهم الا خروج دمه يسيل وكان قبل ذلك اتي به محمولا على حمار ليحكم في بني كان في المسجد اذا فيه انه يجوز من الامور المباحة في المسجد اتخاذها مكانا للتمريض. اذا احتيج الى ذلك - [00:22:46](#)

ولا يتنافى هذا مع ما بنيت له المساجد ولو ترتب عليه خروج الدم ان الدم الناشئة من الجراحات ليس بنجس في اصح اقوال العلماء نعم ها الاكل عرق في كتفك - [00:23:10](#)

في اسفل رقبتك باعلى الكتف هذا هو الاكل نعم وعن عبدالرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم احد اطعم اليوم مسكينا؟ فقال ابو بكر دخلت المسجد فاذا انا بسائل يسأل - [00:23:37](#)

فوجدت كسرة خبز بين يدي عبدالرحمن فاخذتها فدفعتها اليه. رواه ابو داود. هذا حديث عبدالرحمن ابن ابي بكر ابن الصديق رضي ابي بكر الصديق رضي الله عنه وفيه ان النبي عليه الصلاة والسلام سأل من اطعم اليوم منكم مسكينا - [00:24:02](#)

من عاد منكم مريضا من شهد جنازة فذكر هذه الاعمال التي تسمى الان بماذا بفضايا ابي بكر جمع فيها في يوم واحد من حرصه رضي الله عنه على الخير قال من اطعم اليوم منكم مسكينا؟ قال ابو بكر انا. دخلت المسجد واذا سائل يسأل - [00:24:22](#)

يعني يشخذ يستعطي وبين يدي عبد الرحمن ابني ماذا قطعة خبز كسرة خبز فاخذتها ودفعتها اليه فيه انه يجوز ان يتصدق بطعام اهله اذا كان فاضلا عنهم لا ان به قوام اوادهم - [00:24:47](#)

وفيه ما استدل به من جواز السؤال في المسجد والاستعطاء ولهذا في حديث لا اله الا الله في حديث ابي سعيد الخدري المخرج في الصحيحين ان ناسا من الانصار سألوا النبي عليه الصلاة والسلام - [00:25:13](#)

وهو في المسجد فاعطاه ثم سأله فاعطاهم ثم سأله فاعطاهم وقال عليه الصلاة والسلام والله ما امنعكم شيئا هو امنعكم شيئا هو عندي ولكن من يستعفف يعفه الله ومن يستغني يغنه الله - [00:25:35](#)

ومن يتصبر يصبره الله وما اوتي عبد عطاء خيرا او اوسع من الصبر آآ متفق عليه ففيه السؤال في المسجد وانه جائز ولكن هل السؤال مشروع او مباح ظاهر الاحاديث انه مباح - [00:25:57](#)

وانه مباح عند الحاجة وهذه الامور المباحة لولي الامر ان يقيدها يضبطها بالمنع بان يضع لها قيود وهذه قاعدة معروفة عند اهل العلم وهي قاعدة تقييد المباح ان هذا الامر - [00:26:23](#)

يرجع الى ولي الامر وله صور كثيرة سيما اذا ترتب على هذا الامر المباح ترتب عليه مفسد او اندفاع تحصيل مصالح ولولي الامر ان يقيّد هذا المباح بالقيود التي يراها جالبة للمصالح - [00:26:47](#)

ودافعة للمفاسد وصار في الازمان المتأخرة يستعطي في المساجد من ليس اهلا لي الاعطاء انما يتكثر بها وعرف به من جهات محددة فلهذا لما جاء المنع من استعطائهم وجب الامتناع له - [00:27:10](#)

والا يعطوا وان هناك ابواب ومسالك يقدمون فيها فيثبتون حاجاتهم ليعطوا من الصدقات اما مجرد السؤال في المسجد فالاصل انه مباح في هذا الحديث الذي اقر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:34](#)

ابا بكر على اعطائه لهذا السائل ولم ينه عن السؤال في المسجد مع وجود سببه وداعيه نعم وعن عبد الله ابن الحارث رضي الله عنه قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد الخبز واللحم. رواه ابن ماجة - [00:27:57](#)

وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اسر ثمامة ابن ثالم رضي الله عنه فربط بسارية في المسجد قبل اسلامه. وثبت عنه انه نثر مالا جاء من البحرين في المسجد وقسمه فيه - [00:28:18](#)

هذي من احكام المساجد ففي حديث عبد الله ابن الحارث رضي الله عنه قال كنا نأكل في المسجد الخبز واللحم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ففيه انه كان يقرهم - [00:28:33](#)

فيجوز اتخاذ المساجد موزعا للاكل الان في الاعياد ولا في غيرها لو مدة السفر للمسجد يجوز لكن يحفظ او تحفظ المساجد من بقايا الطعام من اوساخ الناس الخبز واللحم وش الخبز واللحم - [00:28:51](#)

اشارة الى اشهر اصناف الطعام وافخرها وهو الثريد فريد هو خبز مرقق بمرق اللحم مع اللحم وهو الذي قال فيه النبي عليه الصلاة والسلام وفضل عائشة على النساء كفضل الفريد على سائر الطعام - [00:29:14](#)

فهو افضل الطعام فريد يسمى في بعض الجهات بقرصان ويسمى بايش المهيش ويسمى بالفتة ها كذا يا عبد المنعم ها وش يسمى عندكم في ارض الشام اللحم والخبز اي نعم الاسماء تختلف والمسمى واحد وانما قد تختلف احيانا في عرضها - [00:29:38](#)

عبد الله ابن الحارث رضي الله عنه يقول اكلنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الخبز واللحم في المسجد وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يقرهم وكذا المعتكف - [00:30:14](#)

ياكل في المسجد لا غبابة وانتم هالايايم هاي تصومون وين تفطرون فيه؟ المساجد الحمد لله المسألة فيها سعة انما الممنوع ما يلحق ذلك او يحتف به من توسيخ او تشويه - [00:30:28](#)

او نحوها من آآ المأكولات التي فيها الروائح التي ينزه عنها المسجد كما في روائح آآ والبصل والكرات والفجل غير المطبوخة وقال وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اثر ثما اسرى ثمامة ابن اثال فربطه في سارية - [00:30:49](#)

المسجد حديث ثمامة ابن اثال اليمامي من ارض اليمامة اين اين كانت منازلها في اليمامة في قران تسمى الان بالجريئة هذه منازلهم ومن حذر منها الى جهة البطين حيث كانوا يزرعون فيه الحنطة - [00:31:17](#)

والحنطة البر وتسمى السمرا ما كانوا يعرفونها في الحجاز يجلب اليهم الى مكة من اليمن او من نجد او من الشام طيب اهل المدينة يا عبد المنعم اهل زرع ولا لا - [00:31:43](#)

يزرعون الا يزرعون هذه الحنطة ها يزرعون هدايا اخواني اه عن علم ولا عن ظن ان نطن الا ظنا وما نحن بمستيقنين ما يزرعون الحنطة اهل المدينة يزرعون الشعير - [00:32:03](#)

مات النبي صلى الله عليه وسلم وفي بيته اصع من شعير ارتهنها بدرعه طعامهم الشعير الى الان مرقوقتهم من الشعير وشربتهم من

الشعير والسوبيا وش هي السوبيا شعير ملقم اهل المدينة وما حولها من الحرار - [00:32:32](#)

والجهات الزراعية لا يعرفون البر على عهد النبي عليه الصلاة والسلام وانما البر يستجلب من خارج الحجاز ولهذا لم يأتي ذكر البر في اصناف زكاة الفطر الا في حديث ابي سعيد انها من سمراء ايش - [00:33:01](#)

لان الغالب في المدينة لا يأكلون البر يأكلون ماذا الشعير ولهذا جاء فيها وصاع من شعير في حديث ابي سعيد في حديث ابن عمر رضي الله عنهم المخرجة في الصحيحين - [00:33:22](#)

امامة ابن اثال اليمامي قبضت عليه غير النبي عليه الصلاة والسلام وهو متجه الى مكة وكان مشركا فربطه النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وكان يغدو عليه ويقول له عليه الصلاة والسلام - [00:33:42](#)

ما وراءك يا ثمامة وش عندك؟ قال يا رسول الله ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم واطلب من المال ما شئت. اللهم صل وسلم على رسول الله - [00:34:06](#)

فتركه يوما ويومين وثلاثة يؤتى له بالطعام ما هو بمعقول يقعد ثلاثة ايام ما يأكل ولا يشرب يؤتى له بالطعام والنبي يغدو عليه ما وراءك يا ثمامة؟ قال ان تنعم تنعم على شاكر - [00:34:27](#)

وش معنى شاكر يشكر فعلك وعملك بمنك عليه لا ينكره ولا يجحده وهذه من مكارم الاخلاق التي عرف بها الناس في الجاهلية وزادها الاسلام تعريزا وان تقتل تقتل ذا دم لن يسكت قومي بقتلي - [00:34:46](#)

واطلب من المال اي فدية لاسر ما شئت تركه النبي عليه الصلاة والسلام اسيرا في المسجد ثلاثة ايام. ليه ما السبب ليسمع القرآن ويسمع حديثه ويعرف دين الله عز وجل - [00:35:11](#)

فلما غدي غدا عليه في اليوم الرابع قال ما قال فقال عليه الصلاة وسأطلق ثمامة اطلقوا ثمامة وكان دخل دين الله قلبه فلما اطلقه خرج وسأل ماذا يصنع من اراد ان يدخل في دينكم - [00:35:33](#)

اخبروه انه يغتسل ثم يتشهد شهادة الاسلام فسأل عن اقرب حائط فدخل فيه فاغتسل ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد شهادة الحق اشهد ان لا اله الا الله - [00:35:55](#)

واشهد ان محمدا رسول الله ثم قال يا رسول الله ان عيرك قبضت علي وانا اريد العمرة قال فامض حيثما اردت فذهب وادى عمرته تسامع الناس ان هذا السيد من سادات بني حنيفة - [00:36:13](#)

ومنازلهم في بلاد اليمامة انه اسلم فتحرش به سفهاؤهم ذلك ثمامة فلما قضى عمرته وقف فنادى في اهل مكة يا اهل مكة والله لا تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن بها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:36:35](#)

اشتد الامر عليهم لما منع ثمامة مكة الحنطة دل على انه زعيم وشيخ من شيوخهم يقول عليهم فاذا قال على قومه شيئا امتثلوه ركب ابو سفيان من مكة الى المدينة - [00:37:02](#)

فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم يستعطفه لما فعله ثمامة من منعه الحنطة ان تصل الى مكة وفيها اهلك وقراباتك وقد اصابهم ما اصابهم من الجهد يا رسول الله - [00:37:24](#)

وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى ثمامة ان يجري على اهل مكة ما كان يجري عليهم صلى الله عليه وسلم. فيه انه يجوز ان يربط الكافر في المسجد وان يدخل الكافر المسجد - [00:37:43](#)

لا سيما اذا كان دخوله للمصلحة فقد دخل الكفار على النبي عليه الصلاة والسلام من ظن هدايتهم ومن ظن عنادهم وكفرهم النصارى نجران دخلوا على النبي المسجد معلقين الصلبان من ذهب - [00:38:01](#)

في اعناقهم متختمين بخواتم الذهب صرف النبي وجهه عنهم ولم ينظر اليهم لم يطردهم من المسجد وانما عرفوا انه صرف النبي نظرهم عنهم لانهم لبسوا لباس الديباج حرير لباس الكبر - [00:38:23](#)

وعلقوا آآ عليهم الحلي في صلبانهم وفي خواتيمهم فذهبوا وابذلوا ملابسهم وازالوا عنهم هذه هذا الحلي فدخلوا عليه وناظرهم المسجد امامة ابن اثار ربط في المسجد ودخول الكهف للمسجد جائز - [00:38:45](#)

الممنوع هو ان يفسد فيه وفي هذا المسجد يأتي من الكفار من يرون المسلمين في صلاتهم يوجد من جهالنا من ينكر عليهم ويحرم هذا من كيسه ما هو من شرع الله - [00:39:09](#)

نعم النساء تجنبنا السفور والتبرج واما ان يروا المسلمين وهم يصلون او يسمعون حديثهم فهذا امر مشروع وهو من وسائل ابلاغ دين الله والدعوة اليه وهذي مناسبة انبه فيها الى ان لا يتعجل المتعجل فيحلل ويحرم - [00:39:28](#)

كم نسمع من العوام المساجد من حماساتهم يحلل ويحرم ويأمر وينهى ليه؟ لانه يعلم الناس بماذا؟ بجهله ويعلم الناس بقلة فهمه وعقله فليس لك اشكر عليك شي سل اهل العلم - [00:39:53](#)

اما ان تتعجل بالانكار لما تظنه منكرا او بالامر والحث لما تظنه شرعا فليس ذلك لك ولا يجوز هذا منك بمناسبة حديث امامة ابن ائهاال انه ربط في المسجد وهو كافر ثلاثة ايام - [00:40:16](#)

وفيه ما تضمن من السابق وهو اكله في المسجد والرباط آا الرباط الى جذع المسجد وهو جالس يرى الناس يصلون يسمع قراءتهم قراءة النبي عليه الصلاة والسلام ويسمع حديثه وثبت عنه انه نثر مالا جاء من البحرين - [00:40:34](#)

وين البحرين هجر التي تسمى الان بالاحساء يسمى بالاحساء لكثرة ومائها وهي كما يقول اكبر اه روضة نخيل في العالم يسمى بالبحرين طيب البحرين الان الدولة اللي وسط البحر وش كان اسمها - [00:40:58](#)

المنامة لا منامة ولا مرقدة اه وهي قديمة كانت تسمى دلمون ده المون وانتقل اليها في العصور المتأخرة اسم الاحساء. اسم البحرين البحرين اسم لهجر وكان اذا قدم المال من هجر زكاة - [00:41:27](#)

او خراج او جزية فرح بها المسلمون وكان يتسامع بقدم المال من من هجر من الاحساء توافدوا على المسجد ومضت فيها احاديث مر التنويه عنها عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:41:55](#)

نثر عليه الصلاة والسلام ما جاء من البحرين من المال والطعام في المسجد فاخذه الناس باذن النبي لهم فهذا مما يجوز فعله في المسجد مما يجوز فعله في المسجد ومن السنن التي توارثها الناس في المساجد وضع الطعام في اطرافه - [00:42:16](#)

خصوصا التمر ان كان في وقت خراف فمن خرافهم ان كان من يقتل رطب من رطبهم وان كان في غيره من تبييسهم او ضمدهم ولم تزل والحمد لله هذه السنة ظاهرة مع ما قد يلحق فيها المساجد من بعض الوسخ - [00:42:38](#)

الذي يحتاج فيه المسجد الى الصيانة والتنظيف. نعم قال رحمه الله باب تنزيه قبلة المسجد عما يلهي المصلي عن انس رضي الله عنه قال كان قرام لعائشة رضي الله عنها قد سترت به جانب بيتها. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عني قرامك هذا فانه -

[00:43:00](#)

لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي. رواه احمد والبخاري وعن عثمان بن طلحة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دعاه بعد دخوله الكعبة فقال اني كنت رأيت قرني قرني الكبش حين دخلت البيت - [00:43:24](#)

فنسيت ان امرك ان تخمرهما فخرهما. فانه لا ينبغي ان يكون في قبلة البيت شيء يلهي المصلي رواه احمد وابو داود ترجم المجد ابن تيمية رحمه الله على هذين الحديثين - [00:43:43](#)

حديث انس وحديث عثمان ابن طلحة الشيباني قال باب تنزيه قبلة المسجد عما يلهي المصلي وين ذكر المسجد في الحديثين في حديث انس قرام لعائشة الكرام قماش ستر تسمى الان عندكم بالستارة - [00:44:01](#)

في بيتها والخلاء في المسجد من اين جاء ذلك ها انا قال تعرض لي في صلاتي. نعم سمى المسجد موضع السجود موضع الصلاة فكل ما الهى في البيت في موضع الصلاة اضطرر حكمه الى المسجد لان الصلاة فيه متأكدة في صلاة الفروض - [00:44:25](#)

ثم يلحقها من الصلوات وحديث عثمان ابن طلحة من بني شيبه ذكر قرني الكبش تصوير تصوير منحوت وقيل انها من ذهب داخل الكعبة فامرهم ان يغطيها والكعبة داخل المسجد هذا من الفقه عند المصنف رحمه الله - [00:44:50](#)

اذا المسجد ينزه عما يلهي من التصاوير من اللوحات من الخزارف طيب من الشاشات شرايكم ها الشاشات ضرورة منين جت الضرورة ايه ما هي بالضرورة الضرورة هي فعل ما لا بد للانسان منه. اذا لم يفعله يهلك - [00:45:19](#)

ولا هي بحاجة وانما هي من التكميلات والتحسينات بحسب ما يعرض فيها فان عملت بالاليات والاحاديث اثناء الصلاة فهذا لا يجوز. لما فيها من معنى الالهة والاشغال وفي خارج الصلاة - [00:45:51](#)

يقدر هذه الحاجة بقدرها. والمصلحة بقدرها وضحت ها؟ اي نعم وقد اه صدرت فتوى اللجنة الدائمة في هيئة كبار العلماء في هذه المعلقات في المساجد خصوصا ما فيها الاذكار التي تكون في قبلة المسجد - [00:46:15](#)

فمنعت منها اللجنة الدائمة وقالت لا توضع في قبلة المشي وانما توضع في مؤخرته لن احتيج اليها لما فيها من معنى الالهة الذي نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام انا اؤكد هذا واعيد لان من الناس من - [00:46:39](#)

يوجد الفعل فيظنه حسنا ولا ينظر الى مآلاته والى عواقبه وما يصحبه. وهذا لا ينظر اليه الا العلماء. هم اللي يفتنون له اما الناس فتحركهم فيه ماذا عواطفهم حثا او منعنا. بغضا او كرها - [00:47:00](#)

وفيه ان العاطفة تنضبط بالعلم لا انها مسترسل معها عن انس رضي الله عنه قال كان قرام لعائشة الكرام القماش الثوب فيه تصاوير التصاوير؟ اعلام رسوم خطوط متقاطعة سترت به بعض بيتها - [00:47:22](#)

وهذا كما يسمى بالسائر الان وكان سترهم لهذا البيت للحاجة حجرة عائشة وش هي ستة اذرع في ستة اذرع فتحتاج ان تستر ناحية من البيت يكون وراءه شيء من خصوصياته - [00:47:51](#)

كالستارة او كرف في البيت ببيت الشعر لا انها سترت ذاك الجدار وانما عزلت به ناحية من بيتها وقال صلى الله عليه وسلم لعائشة اميطي عني قرامك هذا فانه لا تزال تصاويره - [00:48:10](#)

اي اعلامه ورسومه تعرض لي في صلاتي ولم يتبين هل كان في محرابه او في جهة منه دل على ان ما الهى للمصلي اثناء صلاته يزيله سواء كان هذا الالهة في البيت او ما هو اولى من البيت وهو - [00:48:30](#)

المسجد رواه احمد والبخاري ليش يقدم المصنف احمد على البخاري البخاري اثبت اليس اصح كتاب بعد كتاب الله باجماع المسلمين هو الصحيح المختصر المسند من ايام النبي صلى الله عليه وسلم وسننه وغزواته للبخاري - [00:48:52](#)

ليش يقدم احمد ها ابو داوود الطيالسي شيخ البخاري ما يقدم على البخاري ها لا ها من هو الطيالسي يا ابو داوود شيخ الا البخاري ومع ذلك ما قدمه ها - [00:49:19](#)

انا حنبلي ما حييت وان امت فوصيتي ذاكم الى الاخوان اذ ديني دينه ودينه ديني. ما كنت امعة له دينان لان المؤلف المجد رحمه الله على مذهب الامام احمد والامام احمد شيخ للبخاري - [00:49:45](#)

ولهذا يقدمه ها هنا لان احمد شيخ للبخاري لا لان البخاري اقل رتبة في صحيحه من مسند احمد وهذا اصطلاح خاص عند المصنف سلاح خاص والا عامة اهل العلم يقدمون صاحب الصحيحين على غيرهما - [00:50:09](#)

رحمهم الله قال وعن عثمان ابن طلحة من بني شيبه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا اي دعاه بعد دخول الكعبة دخل الكعبة عليه الصلاة والسلام متى - [00:50:33](#)

متى دخلها ها عام الفتح دخل الكعبة هو وبلال واسامة بن زيد وعثمان ابن طلحة ابن شيبه يقال لهم ال الشيبى واغلقوا الباب عليهم كان ابن عمر رضي الله عنهما - [00:50:52](#)

يتحرى فلما فتح الباب ولده وسأل بلالا ماذا فعل النبي عليه الصلاة والسلام عثمان ابن طلحة كانت عندهم السدانة سدانة البيت فيما يتعلق ستره فتح باباه وعام الفتح دفع النبي صلى الله عليه وسلم المفتاح مفتاح الكعبة - [00:51:17](#)

لما جاء به عثمان ابن طلحة الى النبي دفعه النبي اليه قال خذوها ايا بني طلحة يا بني شيبه خالدة تالدة ولا ينزعها عنكم الا ظالم ولم تزل السدانة وابواب وابواب - [00:51:46](#)

باب الكعبة او مفاتيح باب الكعبة بايديهما قال صلى الله عليه وسلم لعثمان بن طلحة رضي الله عنه اني كنت رأيت قرني الكبش اذا دخلتوا البيت فنسييت ان امرك ان تخمره ان تخمرها ان تخمرها فخمرها - [00:52:07](#)

فانه لا ينبغي ان يكون في قبلة البيت شيء يلهي المصلي هذا هذان القرنان داخل الكعبة كيف يلهي المصلي لو صلى داخله اذا الصلاة

داخلها مشروعة وقيل ان القرنين كانا من ذهب - 00:52:30

غزال قيل ان اه عبدالمطلب لما حفر زمزم وجدتهما فجعلهما داخل الكعبة في عهد عمر اخرج ما في الكعبة من آآ هذا الحلي والذهب وادخل في بيت مال المسلمين في مصالحهم - 00:52:51

وفي اعداد عدتهم للجهاد وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم بشر يعتريه ما يعتري البشر من النسيان والذهول قال نسيت ان ان امرك ان تخمرهما اي تغطيها لان لا يلهيان - 00:53:14

وفيه ان ما لم يمكن ازالته يغطي ليزول اثره وان لم وان لم يزل عينه اللهم صلي وسلم عليه وفيه ان داخل الكعبة حكمه كحكم خارجها بمنع ما يلهي الناس ويلهي المصلي عن الصلاة - 00:53:34

في اثناء صلاته فيها يلتحق فيها مسألة كسوة الكعبة وستورها هذا مما بقي من اثار الانبياء فان اول من كسا الكعبة وابراهيم الخليل عليه وعلى نبينا وانبياء الله الصلاة والسلام - 00:53:57

ولم يزل اكساء الكعبة سنة متوارثة تبع بها الملوك الانبياء ولم يزل ذلك عهدهم المبالغة فيها نقول هذه ناحية اعتبارية نسبية بحسب كل زمان بحسب الزمان كما يتعلق الامر في بناء المساجد - 00:54:17

بحسب ما يبنون به بيوتهم لكن يبتعدون عما نهى عنه الشارع من جهة التشييد والزخرفة والتزيق والاصباغ الملحية المشعرة بان هذا البناء مباهاة اما ما كان من جنس بناء الناس وان كان فخما - 00:54:42

فهذا لا بأس به فهذه يتعلق بما يشغل المصلي في المسجد وفي غيره اثناء صلاته اشاهده فانه لا ينبغي ان يكون في قبلة البيت شيء يلهي المصلي لا ينبغي في حق الله لا يجوز - 00:55:02

ولا ينبغي في في سنة النبي عليه الصلاة والسلام يحتمل الامرين يحتمل المحرم ويحتمل المكروه وهو المعبر عند العلماء بالكرهيتين كراهة التحريم وكراهة التنزيه نعم الحين الحين اه نفتح المجال - 00:55:25

نقف على موقف سلمك الله نعم. قال رحمه الله باب لا يخرج من المسجد بعد الاذان حتى يصلي الا لعذر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم في المسجد فنودي بالصلاة فلا يخرج احدكم حتى - 00:55:46

تصلي رواه احمد وعن ابي الشعثاء وعن ابي الشعثاء قال خرج رجل من المسجد بعدما اذن فيه فقال ابو هريرة رضي الله عنه اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. رواه الجماعة الا البخاري. هذا الباب الاخير - 00:56:04

في ابواب استقبال المسجد استقبال الصلاة في المسجد وقد ذكرنا ان هذه الابواب كم هي احد عشر بابا قال باب لا يخرج من المسجد بعد الاذان حتى يصلي الا لعذر - 00:56:30

اذا اذن المؤذن خروج الخالد له ثلاثة احوال الحالة الاولى ان يخرج قبل اذانه هذا جائز الحالة الثانية ان يخرج حال الاذان فاذا لم يبلغ الحيعلتين وخروجه جائز مع الكراهة - 00:56:48

الحالة الثالثة ان يخرج بعد الحيعلتين او بعد اتمام الاذان فخروجه لا يجوز الا لعذر وش العذر ها يتوضأ او انه امام في مسجد اخر. يروح يصلي فيه طلاب العلم اللي يحضرون الدروس - 00:57:11

او مؤذن هو يروح يأذن في مسجده الثاني هذا العذر اما يخرج لغير عذر وله على اهله وراح يسلم عليهم. نقول معصي لا تروح بياكل نقول اصبر الا ان يكون صائما - 00:57:35

لان الصائم له استثنى كما يأتي ذكر فيه الحديثين حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كنتم في المسجد فنودي بالصلاة فلا يخرج احدكم حتى يصلي - 00:57:56

لا يخرج حتى يصلي. رواه احمد والحديث صححه المنذري والهيثمي والالباني لا يخرج حتى يصلي فهذا نهى التحريم ما لم يأتي له صارف طيب من اين اخذنا الصارف لا يصح صلاته بغير وضوء - 00:58:15

الاذان نكمل بعد الاذان ان شاء الله اكبر اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله - 00:58:41

اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة لا حول لا حول ولا قوة الا بالله الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله والصلاة القائمة
00:59:41 -

خرج من قوله صلى الله عليه وسلم فلا يخرج حتى يصلي اذا كان غير متوضاً او احدث فان صلاته لا تصح. وبالتالي يستثنى ذلك من
الخروج ان خرج ليصلي في مسجد اخر - 01:00:56

يصير حكمه ظاهر الحديث التحريم الا ان يكون قوام المسجد الاخر عليه امامة او اذانا او كان له حاجة في ذلك المسجد الاخر ان لم
ان لم يصلي فيه لا يدرك حاجته - 01:01:22

فهذا مشمول في عموم هذا العذر يؤيده هذه الرواية حديث ابي الشعثة من ابو الشعثة ابو الشعثة هو جابر ابن زيد من طلاب
واصحاب ابي هريرة وابن عباس وجابر ابن زيد ابو الشعثة هو الذي يعول عليه الاباضية الان في مسندهم مسند ابي الشعثان
يقدمونه حتى على صحيح البخاري - 01:01:45

قال وعن ابي الشعثاء قال خرج رجل من المسجد بعدما اذن بعدما اذن فيه اذن المؤذن فيه فقال ابو هريرة رضي الله عنه اما هذا
فقد عصى ابا القاسم صلى الله ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - 01:02:20

قوله اذا كنتم في المسجد فنودي بالصلاة فلا يخرج احكم حتى يصلي حتى يصلي فهذا عصا النبي عليه الصلاة والسلام وحديث ابي
هريرة نظيره حديث لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين - 01:02:39

الا من كان له صوم فليتم صومه في حديث عمار ابن ياسر رضي الله عنهما وكان بالكوفة قام يوم الثلاثاء فدعا اصحابه الى الغداء
فقاموا معه يوم الثلاثاء من شعبان - 01:03:03

من قتل احدهم قال مالي هذا؟ قالوا صائم قال صائم هذا اليوم يوم ثلاثين من شعبان قالوا نعم وقال هذا اما هذا فقد عصم فقال من
صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم - 01:03:20

هذا من فهم الصحابي للحديث الذي رواه هو او رواه غيره فابو هريرة لما خرج هذا الرجل في حديث ابي الشعثة قال هذا عصا ابا
القاسم وقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم لما خرج من المسجد ايش - 01:03:41

بعدما نودي فيه للصلاة وقلنا انه استثنى من ذلك لعذر كالامام يخرج يصلي في مسجده المتوضي يخرج يتوضاً يقضي حاجة اتصل
عليه اهله في امر ضروري امر طارئ هذا عذر - 01:04:00

هذه اعدار اه تجيز تأخير الصلاة فكيف به بتأخير بالخروج عن المسجد وقت الاذان وما كان دون ذلك فانه لا يجوز له ان يخرج نقف
على ابواب استقبال المسجد ونفتح المجال - 01:04:20

لنشدة سؤال قبلك يسأل اخونا عن الصلاة داخل الكعبة هل يجوز ان يصلي المصلي الفريضة داخل الكعبة مر معنا ذلك انه الا للحاجة
يخشى صكت عليه الكعبة يخشى الوقت يطالع يصلي ولا ما يصلي؟ يصلي - 01:04:46

اما مطلق الفريضة فلا يصلحها الى الكعبة ولا على سطحها الا للضرورة وانما الذي يصلي داخل الكعبة هي صلات نافلة تشمل النافلة
المطلقة والنافلة المقيدة والله اعلم عنده سؤال ما هو بصادق - 01:05:17

ها يا ابو عبد الله ايه اذن المؤذن في مسجده وهو يريد ان يصلي على الجناز في مسجد اخر دخل في هذا الخروج لي عذر ما العذر
ان يشهد الجناز في المسجد الثاني - 01:05:39

الا اذا كان المؤذن راتبا فلا يجوز له ان يخلي هذه الوظيفة الواجبة عليه بالاذان والاقامة ولو ليدرك نافلة تبي تدرك النافلة اقم من
يؤذن بدالك ولا خلى المسجد يأذن بغيك - 01:06:04

وضحت ها وش تقول يا علماء؟ يا شيخ اذا دخل المسجد بعد الاذان ايه يجوز يخرجون اذا دخل المسجد بعد الاذان حكمه كما لو
دخل عند الاذان لانه يشمل في جميعه اذا نودي - 01:06:25

الصلاة فلا يخرج نودي يشمل اثناء الاذان او بعده الا لعذر في الحديث يقول يا شيخ اذا كنتم في المسجد اي نعم هذا في جهة الاغلبية
خرج مخرج الاغلبية لا مخرج الاطلاق بالكلية - 01:06:43

نعم ها يخرج ايش يسوي يخرج يكلم بالتليفون يقضي حاجة ما يصلح للمسجد نعم هذا من الخروج لعذر سم سم الله عدو الدين ولا يمكن يصير بيني وبين عبد المنعم عداوة - [01:06:59](#)

تدعي عليه ظعيف يا حول تسلم ايه هذا ما هو بسؤال الضالة اذا صار انسان المؤذن اخر اغلق عليه طريقة سيارته ونحوها ليس هذا من نشتان الضالة هذا ليس من الظالة وانما هذا من السؤال لدفع الضرر - [01:07:24](#)

والضرر مدفوع ومن القواعد الخمس الكبرى الضرر يزال لكن وش تقول باللي غليظ طبعه عريض راسخ ما يفهم ولا يفهم ما همه لنفسه الشكوى لله نعم ايه طيب والسؤال وشو - [01:08:05](#)

ايه يسأل اخونا يقول انا في المسجد لي فرضين دخلت مسيان يعني قبل المغرب صليت المغرب وما خرجت وجلست الى العشاء واذن المؤذن هل لي ان اصلي لك ان تصلي بين الاذان والاقامة - [01:08:40](#)

وهذه نافلة مطلقة قال صلى الله عليه وسلم بين الاذنين صلاح وقال صلى الله عليه وسلم صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب قال في الثالثة صلوا قبل المغرب لمن شاء - [01:09:05](#)

فما بين الاذان والاقامة يشرع التنفل ولا علاقة لهذا بالخروج من المسجد اذا غربت الشمس صحة الصلاة اذا غربت الشمس دخل المغرب اما قبل المغرب لا لا يصلي واختلفوا في تحية المسجد - [01:09:23](#)

قبل المغرب بهنية ثلاث باربع دقائق. هذا يسميه العلماء بوقت شدة النهي ولهم فيها ثلاثة اقوال. الاول انه يصلي تحية المسجد لانها من ذوات السبب الثاني وهو معتمد الحنابلة انه يجلس ولا يصلي - [01:09:51](#)

لان الوقت شدة نهى وجه ثالث انه يقف خروج من الخلاف والمسألة واسعة ما فيها تضيق ولا تشديد خذوا قاعدة يا اخواني. من كثر علمه قل انكاره ومن قل علمه - [01:10:11](#)

يا كثرة على الريحة ها لانه غطى عليه جهله وانما شفاء العي السؤال نعم خليها اسئلة الى الاقامة. واحد. ابشر ما يخالف. على ما تبون. ها بعض المساجد في بعض الدول - [01:10:29](#)

اصبحت كأنها مزار سياحي تصوير يسأل اخونا يقول في بعض الجوامع الكبار والمساجد الكبار هي بعض الدول تكون كالمزار السياحي حتى انه تتحكم فيها وزارات السياحة وقوافل السياحة نقول هذا يرجع الى امرين - [01:10:56](#)

الامر الاول دخولهم المساجد لينظروا فيها ويعرفوا كيف يصلي المسلمون ويتعبدون الاصل فيها كما جاء في حديث ثمامة بن اثال وغيره عند دخول الكفار المساجد المقام الثاني وهو ان يجعل ذلك للتكسب - [01:11:21](#)

التكسب السياحي فهذا بحد ذاته حرام. سواء حصل معه منكرات او لم يحصل معها منكرات فان هذا ليس مقصودا للشارع ان يجعل دخولهم للتكسب والتنزه والتسيح بها وانما المقصود للشارع ما هو - [01:11:41](#)

ان يكون فيه تعريف لهؤلاء بديننا وشعائنا وتعبداتنا التصوير وما التصوير امور لاحقة ما هي بامور مقصودة لذاتها مثلها مثلها ما يتعلق بالسفور وعدمه وامثاله سم قواعد الكبرى الخمس ايه - [01:12:01](#)

منها ان اليقين لا يزول بالشك ومنها ان الضرر يزال ومنها ان المشقة تجلب التيسير اذا ضاق الامر اتسع ومنها ان العادة محكمة والقاعدة الخامسة الامور بمقاصدها الامور بمقاصدها هذه الخمس سماها العلماء بالقواعد - [01:12:28](#)

الخمس الكبرى وتفرع عن كل قاعدة قواعد وقد ذكر الحافظ ابن رجب في كتابه قواعد الفقه تحليل القواعد نحو من ثلاث مئة قاعدة الفقهاء يتفننون في هذا وهذه علم القواعد - [01:12:54](#)

وعلم الفروق من دقائق علوم الفقه التي تصلح للمنتهي لا للمبتدئ. نعم الملاعنة ايه ثم سكت من ما شهدت الله يهديك يا عبد المنعم تدور القشارة انت من الساكت منهما - [01:13:14](#)

ايه ابت ان تلاعن يقام عليها الحد يقام عليها الحد. ها قولوا الحمد لله العفو والعافية الحمد لله الله يعافهم ويعافيكم ولا يبلاككم الله المستعان كثرت الملاعنة في هذا الزمان - [01:13:44](#)

كثرة الملاعنة للاسف الملاعنة سببها ان ينفي الرجل ابنه عنه فهذا ان لم يكن له اربعة شهداء على وقوعها في الفاحشة يشهدون شهادة

حقيقية لا مربية فيها ولا لبس فانه تكون شهادته هو اربع شهادات بالله انه صادق - [01:14:09](#)

يدراً عنها العذاب عذاب الدنيا بالرجم لعذاب الآخرة ما ما يندري عنها بالحلف. ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين قال جل

وعلا والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين - [01:14:35](#)

نسأل الله العفو والعافية. نعم اه ايه استماع الكلمات والمواعظ قبل الصلاة ليس واجبا. انما هذا من الفضائل فان اشتغل بقراءة القرآن

او بالتسبيح او الامر له لكن ما كان فيه بذل للعلم فهذا انفع - [01:14:55](#)

لان تحصيل العلم انفع من عامة القرب سيما اذا كان المتحدث من اهل العلم يستفاد منه اذا قام واحد يصلي ما نقوم يا الفاعل يا

التالت ليش تصلي؟ بعض الناس والد - [01:15:28](#)

يغطي عليه جهله. لا الامر واسع الذين امرنا الله عز وجل ان نستمع لخطبته ولا ننشغل عنها خطبة الجمعة وما سواها لم نؤمر بذلك

حتى خطبة يوم عرفة يجوز الانشغال عنها - [01:15:44](#)

على جلالته لكن خطبة الجمعة لا من مس الحصى والامام يخطب فقد لغى ومن لغى فلا جمعة له سم ايه هذا سؤال هذا كبره يا الله

انشال. الله يهديك تقبلوا علينا هالزقبة - [01:16:00](#)

اول شرط ان يكون انكاره المنكر لله ما هو بحضن نفسه قولي انه خالف مألوفه وعادته عادة جماعته ثانيا ان يعرف انه منكر يعرف

ذلك انا اعطيك حق كلامي العام - [01:16:24](#)

يعرف انه منكر الامر الثالث ان يكون التغيير بحسبه باليد لمن له ولاية وباللسان وهو نوعان على جهة النهر لمن له ولاية وعلى جهة

النصح فهذا حتى لما ما له ولاية ان يعلم انه منكر - [01:16:44](#)

الثالث ان يغيره بالقلب وهذي مبناها على القدرة في احوالها الثالث هذا من حيث الجملة والعموم سم ليشهدون ايه يقول من يسألون

في المساجد يستعطون ويشحذون مجرد ما يسلم الامام يقوم يستعطي - [01:17:07](#)

اصل قيامه ما يخالف لانه انتهى وقت الصلاة لكن هل للامام ان يمنعه هذا كما قلنا لكم في المباح فان جاءه توجيه وامر من الجهة

المشرفة على المساجد لانهم نواب لولي الامر ان يمنع السؤال لا بعد الصلاة مباشرة ولا بعدها - [01:17:31](#)

لمدة فيمتثل بهذا المنع وهذا من تقييد المباح وتقييد المباح مأذون به في الشرع وان لم يأتي ما يمنعه من ولي الامر فالاولى الا يبادر

حتى لا يشغل الناس عن اذكارهم وعن - [01:17:52](#)

اه تسبيحاتهم وتهليلاتهم عقب الصلاة اما من حيث الفعل هو فجائز. سواء بعد السلام مباشرة او بعد السلام بهنية والله اعلم ها ايه

ما يخالف يجوز. يجوز ان يقيمون مجالس الاقراء وتلاوة القرآن - [01:18:09](#)

يتذكرون في قراءة القرآن سواء كل يوم جزء جزوين يختمون في اسبوع في شهر هذا جائز الممنوع التحلق قبل صلاة الجمعة هذا

الذي نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام نعم - [01:18:38](#)

والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:18:54](#)